مركز الأهرام للتنظيم وتكنولوجيا المعلومات

المصدر: الاهـــــرام

التاريخ : ١٩٧٥/٩/٢٧

.. ومـــاذا لو كان الاتفـــاق سياســيا !!؟

فى عبارات دراماتيكية ، يوجه نفر من اعضاء القيادة القطرية للبعث السورى كلامهم الى الرئيس انور السادات ، قائلين : « فكيف تريدنا ياسيادة الرئيس ان نرش له [الشعب السورى] على الموت سكرا فى هذه الاتفاقية .. ونقول انها عسكرية ، وليست سياسية .. » .

والظاهر من كلام البعث ، ان قمة المأساة فى الاتفاقية ، انها سياسية !! اى انها لو كانت عسكرية ، لما كان ثمة حزن ، ولما انطلق العويل فى شوارع دمشق وبيروت !! واذا كان ذلك صحيحا فانما يدل على جهل مطبق بابسط قواعد القانون الدولى ، وقصر نظر فى ادراك المعنى الصحيح لوصف « العسكرية » أو « السياسية » على الاتفاق الدولى . ونحن لا نصف الفكر البعثى بالسطحية حينما يتصور ان « الاتفاق السياسى » يعنى الاعتراف باسرائيل ، وانما نصف هذا الفكر بالتسرع فى اصدار الاحكام دون ماموارية أو أمعان والا ، فليدلنا احد البعثيين القانونيين برأى قانونى موضوعى فيما نطرحه أمامه من بينه — من قواعد القانون الدولى — على أن الاتفاق — حتى ولو كان سياسيا — فانه لايعنى الاعتراف . وسوف نوضح فى عرض سريع الفرق بين الاتفاق العسكرى والاتفاق السياسى ، ثم نختم مقالنا بالتأكيد على أن الاتفاق أيا كان نوعه لا يعنى الاعتراف **أولا — الفرق بين الاتفاق العسكرى والاتفاق السياسى :**

بعيدا عن التفصيلات الاكاديمية ، فان الاتفاق الدولى بصفة عامة يتكون من [أ — أطراف ، ب — محل] فأما الاطراف منهم المفوضون من قبل الدولة بالتوقيع على الاتفاق . وأما المحل ، فهو الموضوع الذى ينظمه الاتفاق . وبالنسبة لموضوع اتفاق الفصل بين القوات المصرية والاسرائيلية ، فانه يتحصل فى انه مجموعة من الاجراءات العسكرية يتخذها الطرفان ، لتهيئة السبيل ، نحو اتفاق آخر لاقرار السلام النهائى . ومجموعة الاجراءات العسكرية التى يشملها الاتفاق ، مضمونة بتعهد من جانب الطرفين — وليكن سياسيا — بعدم اللجوء الى الحرب لحل النزاع والعبرة فى وصف الاتفاق ليست ببند واحد أو اثنين وردا فيه ، وانما بالجوهر الذى ينظمه الاتفاق ذاته . ومن الواضح أن موضوع اتفاق الفصل الثانى موضوع عسكرى ، لانه ينظم مسائل عسكرية ، وتقتصر وظيفة المواد التى وصفها الرافضون بانها سياسية ، على حماية الاوضاع العسكرية التى ينظمها الاتفاق بصفة مؤقتة ريثما يتم التوصل الى اتفاق نهائى لاقرار السلم . ومن هنا فلا مجال لوصف الاتفاق بالسياسية لمجرد اشتماله على اجراءات لضمان تنفيذه .

وبالنسبة لاطراف الاتفاق فهم عسكريون يمثلون الجانبين المصرى والاسرائيلى .. ولم نقرأ فى كل مؤلفات القانون الدولى التقليدى والمعاصر ، أن هناك اتفاقا سياسيا يوقعه عسكريون بصفاتهم هذه بل ان الموقعين لو كانوا قواد انقلابات عسكرية فانما يوقعون بصفاتهم كرؤساء للدول عند تصديهم لابرام اتفاقات سياسية . وترتيبا على ماتقدم يصبح التباكى بجوار حائط مبكى الرفض البعثى ، لا محل له ، وأولى لهم أن يجففوا الدموع فورا ..

ثانيا : الاتفاق السياسى لايعتبر اعترافا:

واذا كان الاتفاق — بابعث الرافضين — سياسيا ، فماذا يدفعك الى التباكى

والمويل من فوق قمة « قيسون » ؟ الان الانفاق السياسى يعنى الاعتراف باسرائيل ؟ أم لان كلمة « سياسى » تطابق « الخيانة » فيكون الاتفاق السياسى اتفاق خيانة !! ؟ سنبعد بالقطع أن تصل تأويلات الايدلوجيين البعثيين الى المطابقة بين السياسة والخيانة لانهم — والحق يقال — أرباب سياسة من جهة ، ولانهم من جهة أخرى لم يصلوا بعد الى هذا الحد من الجهل . وهنا يبقى خوف [المكابيين] الجدد فى دمشق ، من أن الاعتراف هو النتيجة الحتمية للاتفاق السياسى ، ويبقى خوف [باركوبا] البعث منصبا فى رسالته للرئيس أنور السادات ، على استنكار اعترافنا نحن الخونة [!!] باسرائيل ، والا لما أبرمنا مع اسرائيل اتفاقا سياسيا !! ولكل القانونيين فى فصائل البعث وشعب المقاومة الفلسطينية ، أوجه رجاء هارا بالرجوع الى تاريخ صديقهم الوفى [!!] الاتحاد السوفيتى وأيام كان يتسول الاعتراف به وأرجوهم أن يكون ردهم علينا مؤسسا على قواعد قانونية مستقرة . واليهم هذه الوقائع الدولية من تاريخ « الصديق الوفى » ..

— أبرمت بريطانيا مع الاتحاد السوفيتى معاهدة [سياسية] فى ١٩٢٠/٢/٢ ولم تعترف به الا فى ١٦ مارس ١٩٢١ وابرمت ايضا معاهدة [سياسية] بين الاتحاد السوفيتى وهنجاريا فى ١٩٢١/٧/٢٨ والنمسا فى ١٩٢١/٧/٥ ولم تعترف به الدولتان الا فى ١٩٢١/١٢/١٧ كذلك ابرم الاتحاد السوفيتى مع الدانمرك معاهدة فى ١٩١٩/١٠/١٨ ولم تعترف به الا فى ١٩٢٣/٤/٢٣ وأبرم الاتحاد السوفيتى أيضا معاهدة مع فرنسا فى ١٩٢٠/٤/٢٠ ولم تعترف به الا فى ١٩٢٤/١٠/٢٨ ولم يجرؤ الاتحاد السوفيتى فى كل هذه المعاهدات على القول بأنها تعنى الاعتراف به ، ذلك أن قواعد القانون الدولى ثابتة على أنه يمكن التفاوض وابرام المعاهدات مع دول لم يتم الاعتراف بها ، دون أن يكون ذلك اعترافا ضمنيا مادام مسلك الدولة لا يوضح صراحة عن انصراف نيلها الى الاعتراف . ولعل فقهاء البعث والمقاومة يدركون جيدا ، أن الاعتراف — حسبما استقر عليه جمهور الفقهاء — وطبقا لما أكده المسلك العملى ، ينبغى أن يكون صريحا .. فغيم النواح والبكاء !!! هل هناك فى فقه القانون الدولى نظرية بحثية جديدة مفادها أن الاعتراف يمكن أن يكون ضمنيا !! .. ابتدع القانونيون البعثيون نظرية جديدة مفادها أن الاتفاقات العسكرية لا تعنى الاعتراف ، بينما تعنيه الاتفاقات السياسية !!!

اذا .. يافقهاء البعث .. نريد تفسيرا لمعنى المادة الاولى من اتفاقية الهدنة السورية الاسرائيلية الموقعة فى ٢٠ يوليو ١٩٤٩ وفيها العبارات الاتية :

« فى سبيل التمهيد لعودة سلم نهائى الى فلسطين ..

١ — يحترم الطرفان بكل دقة الامر الصادر من مجلس الامن بعدم اللجوء الى السلاح لحل القضية الفلسطينية ..

٢ — لا تقوم قوات أحد الطرفين المسلحة ، البرية والبحرية والجوية ، ولا تشرع ، ولا تهدد بأى عمل عدوانى .

٣ — يجب أن يحترم احتراما كليا حق كل طرف فى أن يكون آمنا ، متحررا من مخافة عدوان الطرف الثانى .. هذا جزء يسير من اتفاقية بين سورية واسرائيل .. فيها أضعاف ما فى اتفاقية الفصل الثانية .. فهل تعد اتفاقا سياسيا اعترفت سورية بموجبه باسرائيل !! أم أن نظرية البعث المكابى لا تنطبق فقط الا على أى اتفاق تعقده مصر !! ..

ما رأيكم أيها الاخوة الرفقاء ناقشوا ما أثيره أمامكم من قضايا .. وأنا أقول لكم .. ماذا لو كان الاتفاق سياسيا !!!

محمد اسماعيل على